وعلى كل من الاثبات والنفي في الثالثة فالنقض اما بصوره معينة
كزيد كاتب اومبهمة كانشاته ما كاتب والبا في قوله بالاثبات للاثبات
اي دعوى صورة ملتبسة باثباتها قوله بدأ بالاثبات الراجع الى
النفي نبه به على انه في كلام المص لفا ونشرا معكوسا مع توجيه الا نكاته
فقوله لتقدمه عليه طبعا اي لتقدم الاثبات على النفي اي لان نفي
الشي انما يكون بعد اثباته وقد صرح بذلك في الكلام الاتي على عدم
التاثير حيث قال وبدا به لتقدمه على النفي ومنها الكسر قوله
لانه نقض المعنى فيه تخلف الحكم عن العلة قوله وهو اسقاط وصف
من العلة اي ونقض باقيها كما يوخذ في صورة البدل من قوله الاتي
ثم ينقض وليحرها من قوله وبيس اخر فلما قاله تنبيه على انه انما
يعترض به على العلة المركبة قوله ليتعلق به الجار والمجرور اي فلا يحتاج
الى تقدير متعلق والا فالكلام بدونه صحيح وان احتاج الى تقدير
للايضاح كما نبه على ذلك بقوله وصرح بلفظ قادح مع انه ذكره
ها بعد وهي دفع ايهام تعلق الجار والمجرور بالكسر قوله اولا اي
اولا مع ابداله المعلوم ذلك من ذكره ثانيا بلا اي وهو ما مع ابداله
فقوله المعلوم صفة لقوله اولا مع ابداله وظاهر ان ذلك معلوم
من ذكره نفسه ايضا في المثال وطريق القدح بالكسر ان يقال
للمستدل ان عنيت ان العلة المجموع لم يجيء لالغا الوصف الفلاني وان
عنيت ان العلة ما سوى الملغى لم يجيء النقض قوله وهو اي تعريف
البيضاوي منطبق على ما تقدم بصورتيه اي الابدال وعدمه
قد يقال فيه تلويح بان تعريف المصنف منطبق عليه لاقتصاره على
اسقاط الوصف ويجاب بانه منطبق عليه ايضا كما يوخذ من كلامه
كما بينته قبل قوله وعبر عنه اي عما تقدم ابن الحاجب كالامدي

بالنقض

بالنقض المكسور وهو كما قال المص وغيره تسمية لا يعرفها الجدليون
قوله وعرفا الكسر الاخر فلا ابن الحاجب ايضا بانه نقض المعنى اي المعلل
به بمعنى تخلف الحكم عن العلة وللكسر عنده معنيان تخلف الحكم والعلة
عن حكمتها وتخلف الحكم عن العلة فقول الشارح اي الحكمة احترز به عن
نقض المعنى بمعنى نقض العلة قوله والراجح انه لا يقدح هو ما رجحه
الامدي وابن الحاجب على تعريفهما المذكور ومنها العكس قوله
كما سياتي اي في قوله وتخلفه قادح فالقادح تخلف العكس لا هو
فانه من شرط العلة عند مانع تعددها لا قادح وعبر البيضاوي
وغيره بعدم العكس قوله وهو اي العكس فيه مع ما قبله شبه
استخدام لا يخفى قوله بان ثبت الحكم الخ بيان لانتفا ثبوت مقابل
العكس قوله فالبلخ في العكسية اي في حصول شرط العلة من كونها
منعكسة عند من يمنع تعدد العلل قوله اي الداعي الباعث اي الى
قولهم المذكور قوله وفي نصبه احمه كمراي وطيبه اهله قوله استنتج
بالبنا للمفعول او للفاعل وهو المبني او المجتهد قوله عدل للمفعول
اوللفاعل وهو الواطي قوله وبادراكه وجه مبادرته لذلك كون
عدم العكس الذي الكلام في القدح به متوقفا على معرفة العكس
وكونه فيما سبق شاهدا له قوله وتخلفه ولو في صورة قادح اي كما
يقدح تخلف الاطراد فشرط العلة ان تكون مطردة منعكسة
كما عرف فان اعترض بانها غير مطردة فهو النقض او غير منعكسة فهو
تخلف العكس فيقدح عند مانع علتين دون مجوزهما كما ذكره
ومنها عدم التاثير قوله اي ان الوصف لا مناسبة شبه
فيه لا يقال المناسب للباني في تفسير الطردي ان يزيد ولا شبه
لانا نقول الكلام هنا في تفسير عدم التاثير بعدم المناسبة لا